

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢ قيراطًا (تبرع المواطنين/ فايد فهمي راشد عمار ، وعبد الرسول عبد الحميد مصطفى ضيف ، وفيصل مصطفى عبد الستار السناوي) بالقطع أرقام (A ١٤٧)، و(B ٧٨)، و(D ٨٨)، و(C ٧٧) بحوض الزنقور رقم (٧) قسم ثان زيدان - كفر البتانون - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .



رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

العمارة والبيئة
المساحة

١٧٧٧/٢٠١٩

كرركى للترقيم المراد انشاء بيت من طابقين كعمارة عادية
باسم المساحة / فابن منزه بن ابراهيم



الدولة
الجمهورية العربية السورية
الجمهورية العربية السورية

المساحة
الجمهورية العربية السورية

مساحة
الجمهورية العربية السورية